

التكسب من لعب الكرة عندما ترعاها الشركات المشبوهة/الخميس) 2202-6-61م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة ما حكم المال المكتسب من لعب كرة القدم في اندية اوروبية؟ مع العلم ان بعض الرعاة لهذه الاندية شركات خمر وقمار وربما والعياذ بالله الى اخره - [00:00:00](#)

الجواب عن هذا يا رعاك الله ان النظر لا يكون في المقام الاول الى مصدر حل اموال الرعاة لهذه الاندية انما ينظر في المقام الاول الى كيفية تعامل اللاعبين مع هذه الاندية - [00:00:18](#)

اذا خلت صيغة التعاقد بينهم وبين هذه الاندية من القمار المحرم من الميسر المحرم فلا يضره ان يكون بعض الرعاة لهذه الاندية ممن اختلطت مكاسبهم وشابهت شوائب من المكاسب الخبيثة - [00:00:44](#)

المحرمة لان هذه الاموال تنتقل اليهم انتقالا مشروعاً باعتبارها عطية او هبة او هدية او جائزة فلا علاقة لهم بمصدرها الاصلي المال الذي يرجع تحريمه الى كونه آآ اتخذ من مكاسب فاسدة او من عقود فاسدة - [00:01:04](#)

فان تبعة تحريمه تناطوا بكاسبه الاول اما اذا انتقل هذا المال منه الى غيره بعقد مشروع فان فلا تنتقل معه الحرمة الى من انتقل قال اليه هذا المال بل تظل الحرمة منوطة بالذمة الاولى فقط - [00:01:33](#)

تظل الحرمة منوطة بالذمة الاولى فقط فليس عليهم من حسابي الرعاة لهذه الاندية من شيء انما فقط نتأكد ان علاقتهم بالاندياء ليست علاقة قمار. يعني لا يصلح ان يقول نجمع اموالا من اللاعبين. ثم نعطيها للفريق الفائز - [00:01:57](#)

وقد نضيف اليهم اموالا اخرى. هذه الصورة غير مقبولة لاني القمار المحرم ضابطه ما لا يخلو اصحابه من غرم او غنم. اما ان تغرم واما ان تغنم. هذه الصورة غير مقبولة - [00:02:20](#)

لكن اذا تولى ذلك جهة اجنبية او اذا كان عطية من جهة حكومية او نحوها بذلت مكافأة جائزة للمتسابقين فلا حرج في هذا ولا ينظر الى مصدر مشروعية اموال الرعاة. النبي عليه الصلاة والسلام تعامل مع اليهود في المدينة - [00:02:39](#)

بيعا وشراء واخذا واعطاء وقبل دعوتهم الى طعام. وقد علم انهم يأخذون الربا وقد نهوا عنه. ويأكلون اموال الناس بالباطل ويستحلون الرشوة والخبيث من المكاسب ولم يمنعه هذا من التعامل معهم ومن - [00:03:06](#)

قبول دعوتهم الى طعام وفقني الله واياكم لما يحب ويرضى اللهم امين - [00:03:28](#)